

دستور مملكة أسجارديا الفضائية

فهرس المحتويات



3	مقدمة
4	الفصل 1. إعلان الوحدة الأسجاردية
6	الفصل 2: أحكام عامة
6	المادة 1. اسم الدولة
6	المادة 2 وضع أسجاردي
6	المادة 3 رسالة أسجارديا
6	المادة 4. القيم العليا لأسجارديا .
7	المادة 5. إقليم أسجارديا
8	الفصل 3. الجنسية الفضائية الأسجاردية
8	المادة 6. مواطني أسجارديا
8	المادة 7. مكان إقامة المواطنين
8	المادة 8. الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين
9	المادة 9. الواجبات الأساسية للمواطنين
10	المادة 10. ضمان حقوق وحريات المواطنين
11	الفصل 4. موارد أسجارديا
11	المادة 11. الموارد البشرية
11	المادة 12. الموارد الطبيعية
11	المادة 13. الموارد المالية
12	المادة 14. الموارد العلمية
12	المادة 15. الملكية
13	الفصل 5. حكم الشعب والعدالة الاجتماعية في أسجارديا
13	المادة 16. حكم الشعب
14	المادة 17. العدالة
14	المادة 18. المساواة في الكرامة للجميع
14	المادة 19. العمل
15	المادة 20. الحماية الاجتماعية

16	الفصل 6. الأمن في أسجارديا
16	المادة 21. المجالات الأمنية في أسجارديا
16	المادة 22. أمن المواطن
16	المادة 23. أمن أسجارديا
17	المادة 24. حماية كوكب الأرض
17	المادة 25. الأسطول الفضائي الجوي الأسجاردي
18	الفصل 7. النظام السياسي في أسجارديا
18	المادة 26. رموز الدولة
18	المادة 27. اللغة
19	المادة 28. العاصمة
19	المادة 29. العلاقات الخارجية
19	المادة 30. سلطة الدولة
21	الفصل 8. حكومة أسجارديا
21	المادة 31. النظام القانوني
22	المادة 32. رأس الدولة أسجارديا
23	المادة 33. البرلمان
24	المادة 34. الحكومة
26	المادة 35. المحكمة
26	المادة 36. المجلس الفضائي الأعلى.
26	المادة 37. المحكمة
27	المادة 38. غرفة التدقيق
27	المادة 39. البنك الحكومي
27	المادة 40. اقرار وتنفيذ القرارات
28	الفصل 9. اعتماد وتعديل دستور أسجارديا
28	المادة 41. إقرار دستور أسجارديا
28	المادة 42. دستور أسجارديا الأول
28	المادة 43. النصاب القانوني لاعتماد دستور أسجارديا
28	المادة 44. تعديل دستور أسجارديا
28	المادة 45. ترتيبات تعديل الدستور في أسجارديا
29	الفصل 10. أحكام انتقالية وختامية
29	المادة 46. الحقوق الخاصة لرأس الدولة قبل الانتخابات البرلمانية وتشكيل حكومة أسجارديا
29	المادة 47. الإجراءات الخاصة لانتخابات رأس الدولة الجديد
29	المادة 48. فترة انتخابات برلمان أسجارديا
29	المادة 49. مدة تشكيل حكومة أسجارديا
29	المادة 50. بدء انفاذ دستور أسجارديا



نحن سكان كوكب الأرض، بغض النظر عن مكان الولادة، والإقامة واللغة والجنس،
والعرق والجنسية والدين، والجنسيات الدول الموجودة في على الكرة الأرضية، بناء على اختيارنا ومعتقداتنا وإرادتنا الشخصية نسعى
إلى:

توحيد مستقبل البشرية باعتبارها فوق الأعراق والوطنية، والطائفية والأخلاقية، عادلة، سلمية، في سعي لا نهائي نحو

الفضاء الكوني، قائم في وحدته على مبدأ المساواة في الكرامة بين الجميع،

تخطي الخلافات والنزاعات، وعدم المساواة، وعيوب التاريخ السابق للبشرية والرقى إلى مستوى جديد وأفضل من الممارسات الروحية
والعلمية والإبداعية لإنجازات البشرية في تنوعها الحضاري والثقافي والانفتاح على عهد جديد لتاريخ البشرية الفضائية،

انطلاقاً من إعلان الوحدة الأسجارية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذا الدستور، تم تشكيل أول مملكة فضائية في تاريخ البشرية، ونقر
بالدستور الأسجاري.

الفصل الأول

إعلان الوحدة الأسجارية



نحن الشعب الحر لأول مملكة فضائية في تاريخ البشرية أسجارديا انطلاقاً من بداية ظهور الإنسان في الكون، ونقر هذا

الإعلان.

1. أسجارديا هي أمة فضائية حرة موحدة
2. أهداف أسجارديا هي:
 - ضمان السلام في الفضاء.
 - ضمان تكافؤ الفرص لجميع الأسجاريين - سكان الأرض في الكون، بغض النظر عن الخصائص الجغرافية والمالية والتكنولوجية لبلدانهم الأرضية.
 - ضمان حماية كوكب الأرض والبشرية جمعاء.
3. يمكن لأي مواطن من الأرض أن يصبح مواطن أسجاردي، وفقاً للإعلان، وتبعاً للدستور وقوانين أسجارديا.
4. جميع المواطنين في أسجارديا متساوون، بغض النظر عن مكان ولادتهم الأرضي أو إقامتهم أو جنسيتهم أو أصلهم أو عرقهم أو جنسهم أو لغتهم أو وضعهم المالي.
5. تحترم أسجارديا قوانين الدول الأرضية والاتفاقيات الدولية على الأرض وتريد أن يعترف بها على قدم المساواة بين الدول والبلدان الأرضية الأخرى.
6. لا تتدخل أسجارديا في شؤون الدول الأرضية من مبدأ المعاملة بالمثل.
7. تشارك أسجارد في الأحداث الأرضية على المستوى الدولي مثل أي دولة أخرى على أساس العضوية في المنظمات المعنية.
8. تحترم أسجارديا حقوق المواطنين من الأرض، وتحمي حقوق مواطنيها ولاسيما فيما يخص المواطنة الفضائية.
9. لا مكان للأحزاب السياسية في اسجاردية. ولكن كل أسجاردي يستطيع المشاركة بحرية في الحياة السياسية على الأرض.
10. أسجارديا - مرآة للأرض، ولكن لا تنعكس فيها الحدود الأرضية. لذلك فإن كل أسجاردي يمكنه العيش بحرية في أي بلد من بلدان الأرض في إطار الحقوق الأرضية.
11. أسجارديا بلد حر دينياً وعلمياً وأمياً. ولكن كل أسجاردي يستطيع ممارسة شعائره الدينية بحرية على الأرض.
12. لا يوجد في أسجارديا مكان لتاريخ الصراعات الأرضية. أسجارديا تخلق تاريخاً إنسانياً فضائياً سلمياً جديداً.

نحن، شعب أسجارديا، وسوف نبذل كل ما بوسعنا من أجل رخاء الدولة الفضائية الجديدة التي أنشأناها؛ وحماية وطننا - كوكب الأرض. وتقدم الإنسانية جمعاء في الكون.

نحن ليس الأفضل - لكننا المستقبل

إنسانية واحدة - مجتمع واحد.

يعتبر هذا الإعلان وثيقة أساسية لتشكيل المملكة الفضائية أسجارديا.

الفصل الثاني أحكام عامة



المادة 1. اسم الدولة

الاسم " مملكة أسجارديا الفضائية " وما يعادلها "أسجارديا" .

المادة 2 وضع

تعتبر أسجارديا أول كيان فضائي مستقل حر وحدوي وقانوني واجتماعي، فوق الأعراف، والطوائف، أخلاقي، عادل وسلمي، قائم في وحدته على المساواة بين كرامة كل شخص يتطلع الى المستقبل والفضاء اللانهائي للدولة الكونية – مملكة فضائية.

المادة 3. الرسالة

هي إيجاد وتطوير مملكة أسجارديا الفضائية والبشرية الفضائية الجديدة

المادة 4. القيم العليا

1. إن قيم أسجارديا العليا هي الأكثر شيوعاً ودواماً على أسس الوعي الذاتي للمواطنين الأسجارديين، وتتشكل من وحدة المجتمع الأسجاردي، وكذلك أسس تحديد الأهداف وفعاليات الوكالات الحكومية والمواطنين ووحدة المواطنين الأسجارديين.
2. إن الدستور والقوانين والوثائق القانونية الأخرى، والأنشطة الحكومية تنفذ وتحمي قيم أسجارديا العليا
3. إن قيمة أسجارديا المطلقة هي المعرفة المستمرة وغير القابلة للتوقف في معرفة الكون، والإدراك والوعي والخلق والإبداع الكوني الذي لا يمكن حده.
4. القيم العليا لأسجارديا في سبيل تحقيق رسالتها هي:
 - أ) تحقيق السلام في الفضاء والتسوية السلمية في الكون.
 - ب) ضمان تكافؤ الفرص للجميع في الكون لمواطني أسجارديا.
 - ج) حماية كوكب الأرض والبشرية جمعاء من أي تهديد في الفضاء الخارجي.
 - ز) وحدة الإنسان الفضائي كمجتمع.
 - و) تساوي كرامة الشخص، حقوقه وحرياته، والتنمية المنسجمة للفرد.
 - هـ) السعادة الإنسانية، الحياة، الحب والأطفال والأسرة، واستمرار الجنس البشري.

(م) سيادة القانون.

(د) البيئة في الفضاء.

(ش) العمل الجماعي والتعاون.

(ذ) الإبداع العلمي والروحي، والإيمان بإمكانيات العقل البشري غير المحدودة والمعرفة والعمل والتقدم.

(ل) والسلام والطمأنينة والأمن والثقة؛

(ص) الأخلاق والعدالة والحرية.

(ن) انسجام الفرد والمجتمع والدولة.

5. القيم العليا لاسجارديا متساوية ويتم تطبيقها بتساوي في حكم الدولة. في حال التعارض بالقيم العليا لدى تطبيقها يعمل بالقيمة العليا المطلقة لاسجارديا.

6. تمارس القيم العليا لاسجارديا فيما يتعلق بالناس ودول كوكب الأرض، والتواصل مع الكائنات الفضائية في حال اكتشافها.

7. الحظر من تقييد والتقليل من شأن القيم العليا لاسجارديا. فالدولة والمواطنون ملزمون بتنفيذ وحماية القيم العليا لاسجارديا من أي هجمات داخلية أو خارجية.

المادة 5. الاقليم

1. اقليم اسجارديا في المجال القانوني - هي مجال نيو رقمي، دولة رقمية ذات مواطنين يعيشون على الأرض في القطاع العلمي التكنولوجي- للدولة، يتوضعون في مجال المدار الأرضي على شكل قمر صناعي واحد أو مجموعة مدارية فضائية، على القمر أو أي جسم فضائي آخر.

2. يتم توسيع اقليم اسجاريا على حساب تشكيل مواقع في اسجارديا على الأرض قرب مدار الأرض وعلى الأجرام السماوية.

3. يتم شراء مواقع اسجارديا على الأرض بطرق سلمية وقانونية وهي مسطحات طبيعية صلبة أو مائية منشأها الأرض، ومبنية على منشآت صناعية.

4. إن المواقع الأسجاردية القريبة من المدار الأرضي هي عبارة عن أقمار صناعية، وتجمعاتها المدارية والمنصات الاصطناعية (سفينة) آلات ومعدات لحماية الأرض وأسجارديا والمعالم الأخرى.

5. مواقع اسجارديا على الأجرام السماوية هي تشكيل فضائي لاسجاريا على القمر وغيرها من الأجسام في النظام الشمسي والكون.

6. يتزايد اقليم اسجارديا عبر الحصول على مواقع جديدة في الأرض، في الفضاء الخارجي والأجرام السماوية.

7. تستخدم اسجارديا المواقع المجاورة التابعة لها - الأرض الصلبة، والمعادن، والمحيطات، والغلاف الجوي والفضاء والأجرام السماوية - وفقا للمبادئ والمعايير الدولية المعترف بها في المعاهدات الدولية.

الفصل الثالث

الجنسية الفضائية الأسجاردية



المادة 6. المواطني

1. يمكن لأي شخص فوق 18 من العمر في العالم أن يكون مواطن أسجارديا، إن كان يقر بإعلان وحدة أسجارديا، ودستورها وإن قام بتقديم البيانات الرقمية الشخصية في قاعدة المعرفة الفضائية لأسجارديا.
2. الجنسية الفضائية الأسجاردية لها طبيعة خاصة فهي لا تعتبر جنسية مزدوجة بالنسبة لدول كوكب الأرض. والفرد الحاصل على الجنسية الفضائية والحامل لجنسية أرضية، لا يعتبر حاملاً لجنسيات متعددة ما لم ينص على خلاف ذلك معاهدة أسجارديا دولية أو الاتفاقات الثنائية.
3. يكتسب الطفل جنسية أسجارديا الفضائية بالولادة إذا كان كلا الوالدين أو أحدهما، لديه جنسية أسجارديا. ويحصل الطفل المولود قبل إنشاء أسجارديا، على الجنسية بناء على طلب من والديه أو الوالد الذين هما مواطنان في أسجارديا.
4. يمكن إسقاط الجنسية الفضائية لأسجارديا بمبادرة المواطن الأسجاردية للتخلي عنها، فضلا عن الحرمان من الجنسية مدى الحياة أو لفترة معينة بناء على مبادرة من أسجاردية. ينظم القانون الأسجاردية.
5. الشروط والقيود الموضوعة للحصول على الجنسية الفضائية، وكذلك أسباب الحرمان من الجنسية الفضائية، منصوص عليها في قانون اسجارديا.

المادة 7. مكان إقامة المواطنين

1. يتمتع مواطنو أسجارديا بحرية الحركة وحق اختيار مكان تواجدهم ضمن أقاليم اسجارديا على أراضي دول كوكب الأرض، مع وجود الإمكانيات الفيزيائية و الحقوقية المطلوبة.
2. إن تواجد مواطن أسجارديا الدائم في دول كوكب الأرض لا يؤدي إلى حرمانه أو الانتقاص من حقوقه وحرياته أو تعليق أو إنهاء جنسيته الفضائية ولا يغير من التزاماته نحو أسجارديا.

المادة 8. الحقوق والحرريات الأساسية للمواطنين

1. يتم الاعتراف بجميع الحقوق وحرية الإنسان والمواطن في أسجارديا، وفقا للمعايير والمبادئ المعترف بها دولياً. حقوق الإنسان والحرريات غير قابلة للحرمان ويحصل عليها الجميع من الولادة وفقاً للقانون.
2. جميع مواطني أسجارديا متساوون.
3. في حالة اكتساب الجنسية الفضائية بالولادة، فإن الفرد يستطيع التمتع بحقوقه وأداء التزاماته بالكامل ببلوغه سن 18 عاماً.

4. الحقوق والحريات الأساسية لمواطن أسجارديا:

(أ) يجب أن تكون الحرية الفردية وحرية التعبير مصونة لا تمس.

(ب) الحق في المشاركة في إدارة شؤون الدولة بشكل مباشر أو من خلال ممثليها على حد سواء.

(ج) الحق في الانتخاب والترشح للانتخابات (والتعيين) في الأجهزة الحكومية لأسجارديا، والمشاركة في الاستفتاء.

(ز) حق المبادرة في القوانين التشريعية.

(د) حق الحصول على المعلومات حول أنشطة الهيئات الحكومية ومراقبتها.

(هـ) الحق في المشاركة في استكشاف الفضاء وتعميم الوصول إلى المعرفة العلمية حول الفضاء.

(ز) حق السلامة الجسدية وحرمة المسكن في إقليم اسكاردية.

(ح) حق الحكومة المدنية الذاتية.

(ط) الحق في الملكية والميراث.

(ظ) الحق في تشكيل اتحادات.

5. في حال انتهاك حقوق المواطن الأسجاردية بما فيها من قبل سلطة الدولة الأسجاردية، فإن المواطن لديه الحق في طلب حمايتها في المحكمة الأسجاردية.

6. إن تسليم المواطنين الأسجارديين الجنسية إلى بلدان أخرى يمكن أن يتم بموجب القانون الأسجاردية فقط.

7. لمواطني أسجارديا الحق في التجمع السلمي غير المسلح من دون موافقة مسبقة بموجب القانون الأسجاردية.

8. يجب ألا يفسر ذكر الحقوق والحريات في هذه المادة على أنه رفض أو إنقاص للحقوق والحريات المنصوص عليها في مواد أخرى في القوانين والدستور الأسجاردية وحقوق وحريات الإنسان المعترف بها عالمياً.

9. يمكن تقييد حقوق وحريات المواطنين بموجب القانون الأسجاردية فقط بقدر ما يكون ذلك منصوصاً عليه في دستور أسجارديا وضرورياً لحماية سيادة دولة أسجارديا وأمنها، وتحقيق رسالة أسجارديا وقيمها العليا، وحماية الحقوق والمصالح القانونية لبقية المواطنين الأسجارديين.

المادة 9. الواجبات الأساسية للمواطنين

1. تبدأ واجبات المواطنين غير القابلة للتغيير والتصرف في أسجارديا منذ لحظة اكتسابهم للجنسية الفضائية.

2. على كل مواطن أسجاردية احترام الحقوق والحريات والمصالح القانونية لبقية الأفراد وعدم انتهاكها.

3. على كل شخص قاطن في أقاليم أسجارديا، الالتزام بالدستور الأسجاردية، وقوانين أسجارديا والأحكام القانونية الأخرى المعمول بها في أسجارديا واحترام القيم العليا لها.

4. على كل مواطن في أسجارديا احترام الدستور والقوانين والأحكام القانونية الأسجاردية الأخرى، واحترام وتطبيق القيم العليا الأسجاردية بغض النظر عن مكان تواجده، إن كان ذلك لا يخالف تشريعات الدولة التي هو موجود فيها.

5. يلتزم كل مواطن أسجاردى بدفع الضرائب والرسوم الطوعية المقررة بحسب قانون اسجارديا.
6. لكل مواطن أسجاردى الحق والواجب في المشاركة في الانتخابات والاستفتاءات. والتهرب المنهجي من هذه المشاركة يمكن أن يؤدي إلى عواقب قانونية وفقاً لقانون أسجارديا.
7. يجب على كل مواطن أسجاردى على أراضي أسجارديا المحافظة على البيئة والمحيط الأحيائية.
8. يعد حماية سيادة الدولة وأمن أسجارديا وتحقيق الرسالة والقيم العليا لأسجارديا واجباً على كل مواطن أسجاردى.
9. يجب على كل مواطن أسجاردى بتقديم مساهمة مناسبة لتكوين مصادر أسجارديا من أجل تحقيق الرفاه العام. بالتوافق مع القيم الاسجارديا العلية.
10. قد يؤدي الفشل أو عدم التزام المواطن بواجباته إلى حرمانه من جنسية أسجارديا مدى الحياة أو تعليقها ودفع غرامة أو تقييد أو إغلاق مداخل الوصول إلى مصادر المعلومات الأسجاردية بالكامل وفقاً للقانون الأسجاردى. تمنع عقوبة الإعدام وتشكيل السجون في أسجارديا.

المادة 10 ضمانات حقوق وحرىات المواطنين

1. تكفل الدولة حقوق وحرىات المواطن وإنفاذ صلاحيات أجهزة الدولة باستخدام جميع الموارد المتاحة.
2. الدولة مسؤولة عن مراقبة وتأمين حماية حقوق وحرىة المواطن.
3. الإدارة الحكومية تضمن حقوق وحرىات المواطن والتي هي بمثابة الأساس المادي لممارسة صلاحيات ومسؤوليات الدولة.
4. يتم ضمانات حقوق وحرىات مواطني أسجارديا وفقاً للالتزامات الدولية الواردة في دستور وقانون أسجارديا.
5. تضمن الدولة العلنية في الأهداف والخطط والتوقعات للتطوير وكذلك التهديدات والمخاطر التي تستهدف التنمية.
6. يجب على الحكومة تعميم الرأي العام لمواطن أسجارديا والأخذ بعين الاعتبار القرارات الإدارية وفقاً لقانون أسجاردياً.
7. تضمن الحكومة إمكانية إلغاء أي حكم قانوني أسجاردى بطلب من المواطنين الأسجارديين من خلال الإجراءات المناسبة التي ينص عليها قانون أسجارديا.

الفصل الرابع موارد أسجارديا



المادة 11. الموارد البشرية

1. تسهم أسجارديا في تنمية الموارد البشرية
2. تستخدم أسجارديا مواردها المادية والمالية وغيرها من الموارد التي تضمن لمواطني أسجارديا حرية التعليم عن بعد، والحصول على المؤهلات المهنية للنشاطات العلمية والإبداعية.
3. تضمن أسجارديا للمواطن الحق في وقت الفراغ اللازم لتطوير وتحسين الذات والإبداع والوصول إلى الثقافة.
4. تشجع أسجارديا على خلق فرص العمل وتطوير قدرات ومهارات المواطنين الأسجارديين.
5. يجب على الدولة تشجيع نمط الحياة الصحي للمواطنين الأسجارديين.

المادة 12. الموارد الطبيعية

1. الموارد الطبيعية الأسجاردية تشمل المواد المادية والطاقة وتدفق المعلومات في مجالات فضاء الكون داخل أراضي أسجارديا والمساحات المتاحة لها والمقررة عموماً وفقاً للمبادئ والأعراف الدولية والمعاهدات الدولية.
2. وتستخدم موارد الفضاء في أسجارديا وفقاً لقانون الفضاء الدولي.
3. تكون الموارد الطبيعية في أسجارديا تحت تصرف الدولة بشكل الخاص وملكية الشركات الحكومية، والقطاعين العام والخاص، والملكية الخاصة، والممتلكات الشخصية والممتلكات الأخرى وفقاً لقوانين أسجارديا.
4. تستخدم أسجارديا جميع الموارد المتاحة لضمان الحفاظ وإعادة إنتاج الموارد الطبيعية الأسجاردية والبيئة الفضائية، ودعم المبادرات المرتبطة وفقاً للقانون.

المادة 13. الموارد المالية

1. الموارد المالية السيادية في أسجارديا تتكون من القطاعين العام والخاص. لا يجوز حجز التعسفي على الأموال الخاصة.
2. العملة النقدية في أسجارديا هي وحدة "سولار".
3. عملة أسكارديا قابلة للتبديل بسهولة إلى جميع العملات الرئيسية في السوق الحر على كوكب الأرض وفقاً لقانون أسجارديا.
4. يتم إصدار العملة السيادية لأسجارديا من قبل البنك الحكومي الأسجاردي بحجم مرتبط بمعايير القمر والأجرام السماوية الأخرى، والتي يحددها قانون أسجارديا. بنك أسجارديا الحكومي هو مقرض الملاذ الأخير.

5. تدعم أسجارديا أفراد وجمعيات المتبرعة والمستثمرين.
6. تخلق أسجارديا صناديق الرعاية الخاصة "أسجارديا"، "العلم"، "الطفولة" وأخرى بالطريقة المنصوص عليها في قانون أسجارديا تقع مسؤولية توزيع أموال الصناديق على عاتق الحكومة وتحت رقابة البرلمان.
7. إن الموازنة العامة للدولة، والتبادلات المالية الخارجية، ونظام الضرائب، وأموال الاستهلاك العام للدولة والجمعيات الخيرية، هي من مسؤولية الحكومة.
8. تدخل الأرباح من التراخيص الحكومية والنشاط الاقتصادي للمؤسسات العامة والمنظمات بجميع الأنواع في الميزانية الأسجاردية.
9. تعترف أسجارديا بحرمة الأسرار البنكية.
10. تدعم الحكومة تطوير الأعمال الخاصة من خلال إنشاء الأنظمة الضريبية والضمان الحكومي. تنظم مسألة الأعمال التجارية الخاصة وفق قانون أسجارديا. ينظم نظام الضرائب والأنظمة الضريبية التفضيلية وكذلك الضريبة الطوعية للقطاع الخاص وفق القانون الأسجاردية.

المادة 14. الموارد العلمية

- أسجارديا - دولة الإبداع العلمي و أرض الأفكار.
1. تجمع بين مزايا تكنولوجيا المعلومات في الواقع الافتراضي والحقيقي.
 2. التجهيزات والبرامج الأسجاردية تشمل مزيج من المدار الأرضي، والقمر و مواقع أخرى.
 3. تراكم أسجارديا الموارد الفكرية من خلال رقمنة وتخزين قاعدة المعارف الإنسانية.
 4. تخلق أسجارديا وتخزن في مدار الارض والأجرام السماوية بنك المعلومات المواد البيولوجية من الأرض.
 5. العلم و الفن حر ضمن اطار قوانين و دستور أسجارديا.
 6. تشمل الموارد الإلكترونية الإسجاردية، على وجه الخصوص، شبكة المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية المحمية، وشبكة البريد الإلكتروني، وسائل الإعلام الإلكتروني والتلفزيون والإذاعة.
 7. أسجارديا تضمن حقوق المؤلفين والمخترعين ومستخدمي الملكية الفكرية في انسجام وتوازن.

المادة 15. الموارد المملكية

1. توفر (تضمن) الملكية في أسجارديا، الحقوق والحريات المدنية، أمن وازدهار وتنمية أسجارديا، مما يخدم الصالح العام.
2. يعترف بالملكية الاستثنائية (غير القابلة للتصرف) للحكومة (التي تستخدم لتلبية احتياجات الدولة)، خصوصية أملاك الدولة - ممتلكات المواطنين في أسجارديا (التي تستخدم للصالح العام)، والملكية الخاصة، والممتلكات الشخصية، والأنواع المتعددة للملكيات.
3. الملكية في أسجارديا تشمل الملكيات المادية وغير المادية (المعلومات والملكية الفكرية).
4. القيود المفروضة على حقوق الملكية والتصرف فيها تحددها قوانين أسجارديا.
5. تضمن أسجارديا وتحمي جميع أنواع الملكية بشكل متساوي.

الفصل الخامس

حكم الشعب والعدالة الاجتماعية في أسجارديا



المادة 16. حكم الشعب

1. مصدر السلطة في أسجارديا هو الشعب.
2. يتم تحقيق الإرادة الجماعية للمواطنين في أسجارديا من خلال المشاركة في الانتخابات، التي تجريها هيئات الدولة وإداراتها، والاستفتاءات، بالتعاون مع ممثليها في الهيئات العامة المنتخبة.
3. انتخاب الهيئات الحكومية، ومشاركة مواطني أسجارديا في وضع واعتماد وتنفيذ ورصد إجراء القرارات الإدارية للدولة ويتم ذلك عن طريق التقنيات الإلكترونية.
4. يمنع التفضيل عند التصويت في الانتخابات والاستفتاءات على أساس المنشأ ودول الإقامة والجنسية في كوكب الأرض والعرق والجنسية، أو اللغة أو الثروة أو الدين أو المعتقدات وغيرها من الاختلافات.
5. يمنع تدخل مؤسسات الدولة في المسؤولين، والضغط على المواطنين، وتزوير النتائج خلال الإجراءات الحكم الذاتي للشعب.
6. يضمن حكم الشعب في أسجارديا عن طريق:
 - أ) وضع ترتيبات للانتخابات، وشروط الترشيح، ومدة إجراء الانتخابات.
 - ب) تغيير المسؤولين المنتخبين في الهيئات الحكومية، المواعيد النهائية للمناصب العامة.
 - ج) الحماية القضائية لحقوق مواطني أسجارديا في الانتخاب والترشيح.
 - ز) الرقابة العامة من خلال التقنيات الإلكترونية والإعلان عن أنشطة الهيئات الحكومية، وإعداد التقارير الدورية المقدمة إلى المواطنين وفقا لقانون اسجارديا الإعلام المفتوح عن وضع إجراء مسؤوليات الدولة.
 - هـ) إجراءات صنع المبادرات المدنية ومبادرات إجراء الاستفتاءات.
 - هـ) تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات.
 - ز) أنشطة أجهزة الدولة تتوافق تماما للقيم العليا لأسجارديا والدستور الأسجاردي.
7. إن أعلى شكل من أشكال إرادة الشعب في أسجارديا هو الاستفتاء. وي طرح في الاستفتاءات أهم القضايا لدولة أسجارديا. يتم الاستفتاء وفقا لقانون أسجارديا.

المادة 17. العدل

1. تعترف أسجارديا بأن لكل شخص الحق المطلق بالعدالة وتسهيل إجراءاتها.
2. أسجارديا دولة العدالة الاجتماعية، وتسعى لإرضاء المواطنين والمجتمع والدولة والتقديم للمواطن في شكل العمل، ومواد البناء والرفاه الروحي.
3. تحقق العدالة في أسجارديا عن طريق احترام الحكومة لجميع المصالح المشروعة وتسعى لضمان توازن المصالح المتضاربة.
4. من أجل تحقيق العدالة تساهم الدولة في:
 - أ) نشر المثل الأخلاقية العليا .
 - ب) المساواة وتكافؤ كرامة الإنسان.
 - ج) دعم الدولة والمجتمع للجماعات المحتاجة من المواطنين، عن طريق الأعمال الخيرية والتبرعات والمساعدة المتبادلة.
 - د) العمل والتقدم العلمي والتقني.
5. يجب على الدولة أن تشجع أنشطة المواطنين، والجمعيات، بما في ذلك الاستثمار والأعمال الخيرية بإقامة الأنشطة الاجتماعية الهامة.

المادة 18. المساواة في الكرامة للجميع

1. تعترف أسجارديا بتساو الجميع في الكرامة دون استثناء.
2. لكل فرد الحق في أن يتم الاعتراف بكرامته وحمايتها في الحياة وتكريماً لها بعد الموت. لا شيء يمكن أن يكون سبباً في انتقاص الكرامة البشرية. كرامة المواطن في أسجارديا تحت حماية الدولة.
3. تصور أسجارديا لكرامة الإنسان والمواطن يتم تكوينه ورعايته في مجالات التعليم، والتدريب، والدعاية، ووسائل الإعلام وفقاً للقيم العليا لأسجارديا.
4. تمنع الدعاية بتميز وعدم مساواة الناس. وتمنع في أسجارديا الأيديولوجية العنصرية والنازية والفاشية وما يشابهها من المظاهر التاريخية والجديدة.
5. تضع الدولة المواطنين المحتاجين على أراضي أسجارديا تحت حمايتها، وتمنحهم المساواة في الحصول على الغذاء والكساء والسكن والمواد الأساسية والرفاه الروحي.
6. تسعى الدولة للحد من عدم المساواة في الظروف الاجتماعية والفرص المتاحة للمواطنين الأسجارديين، بما في ذلك تلك الناجمة عن ظروف بلدانهم التي يقيمون فيها.
7. وتشجع الدولة على اعتماد النظم الاجتماعي والاقتصادي الإنساني والخيري.

المادة 19. العمل

1. تشجع الدولة والمجتمع على العمل، وزيادة قيمة وأهمية ومكانة العمل.
2. تخضع حقوق العمل لقانون أسجارديا وفقاً للمعايير والمبادئ العامة وقواعد القانون الدولي.

المادة 20. الحماية الاجتماعية

1. يتم توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين بالضمان والرعاية الاجتماعية ودعم المحتاجين، والمعاشات التقاعدية.

2. يتم توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين وفقا للقانون الأسجاردى واستنادا إلى المعايير الاجتماعية المعتمدة.

الفصل السادس الأمن في أسجارديا



المادة 21. المجال الأمني

1. أسجارديا تحمي كوكب الأرض من التهديدات القادمة من الفضاء وتحمي نفسها ومواطنيها.
2. عقيدة الأمن في أسجارديا تقوم على السلام التام والدفاع عن النفس.

المادة 22. أمن المواطن

1. أسجارديا توفر أمن المواطن فبذلك قدرة الدولة والمواطن على صد التهديدات وتقليل من الأخطار والأضرار على المواطنين في الوقت الحاضر والمستقبل.
2. يتم توفير أمن المواطن على أراضي أسجارديا.
3. لكل مواطن على أراضي أسجارديا الحق في طلب الحماية ضد الرق والعبودية، من العنف الجسدي والروحي وأي نوع من الإكراه غير الشرعي والقيود، ومن أي قسر وإلزام غير قانوني.
4. على كل السلطات العامة والبعثات الدبلوماسية في أسجارديا على كوكب الأرض أن تضمن بكل الوسائل السلمية والأساليب المطلوبة السلامة الجسدية لمواطني أسجارديا الذين هم خارج حدودها، وفقاً للدستور والقوانين في أسجارديا، والمبادئ والمعايير المعترف بها دولياً، والمعاهدات الدولية والاتفاقات الثنائية والقوانين والأنظمة للدول التي يوجد فيها مواطنو أسجارديا.
5. تمنع الدعاية غير الأخلاقية والسلوك المعادي للمجتمع، وإنتاج وتوزيع أي محتويات ومعلومات ضارة في أي وسيلة إعلامية من وسائل الإعلام، تهدف إلى تقويض أو إضعاف القيم العليا وذلك وفقاً لقوانين أسجارديا.
6. يمنع أي شكل من أشكال الاضطهاد للأفكار والمعتقدات. وتمنع أي محاولة لنشر وجهات النظر الشخصية التي تحوي معلومات تشجع على الانحلال الأخلاقي، وتهدف إلى تقويض أو إضعاف القيم العليا، مما يهدد أمن الدولة، ويدعو إلى العنف، والتحرير على الفتن، وإذلال أو إهانة كرامة الإنسان، لكشف معلومات سرية ذات طبيعة قانونية تخل بأمن المعلومات.
7. تضمن أسجارديا حماية البيانات الشخصية للمواطنين.

المادة 23. أمن أسكارديا

1. تصون أسجارديا وتحمي سيادة الدولة وأمنها ومواردها على الأجرام السماوية وفي الفضاء وعلى كوكب الأرض بكل الوسائل الممكنة.
2. تقوم أسجارديا بمراقبة وتوقع التهديدات والمخاطر الداخلية والخارجية الأمنية (بما في ذلك الفضائية، العسكرية والسياسية والمعلوماتية والاقتصادية والبيئية)، وكذلك الحد منها، ومنع أو تقليل الأضرار وإزالة آثارها في حال حدوثها.
3. من أجل ضمان أمن المعلومات تنظم الدولة دوران أنواع معينة من المعلومات وفقاً لدستور أسجارديا على الوجه المبين في القانون

الاسجاردي.

4. قائمة المعلومات، فضلا عن إجراء تصنيف للبيانات المحدودة الوصول بما ينص عليه القانون الاسجاردي.
5. تضمن الدولة بيئة آمنة لتبادل المعلومات الموثوقة (بما في ذلك قواعد البيانات الإلكترونية للبحوث العلمية والتقنية) وإنشاء قاعدة للبيانات مقاومة لكافة أنواع الهجمات.

المادة 24. حماية كوكب الأرض

1. تستخدم دولة أسجارديا الموارد العامة والخاصة لبناء وتشغيل أنظمة حماية كوكب الأرض من التهديدات القادمة من الفضاء بشكل مستقل وبالتعاون مع دول كوكب الأرض والمنظمات الدولية وفقا للمعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف.
2. بهدف حماية كوكب الأرض فإن أجهزة دولة أسجارديا لها الصلاحية ب:
 - أ) مراقبة الحالة والتحركات ورصد أي أجسام خطيرة في الفضاء القريب والبعيد، وبناء نماذج وتوقع وقوع تهديدات كونية وعواقبها المحتملة.
 - ب) رصد حالة والعمليات الفيزيائية في المحيط الأرضي لكوكب الأرض، وبناء نماذج لتوقع عواقبها المحتملة؛
 - ج) رصد حالة الغلاف الجوي لكوكب الأرض والتهديدات البيولوجية من الفضاء وبناء نماذج لتوقع عواقبها المحتملة والحماية ضدها.
3. من أجل الحفاظ على البشرية والتنوع الطبيعي البيولوجي لكوكب الأرض تنظم أسجارديا وتضمن بناء "سفن الفضاء" -منصات حماية في الفضاء، والتي يتم استعمالها في حال وقوع تهديد لأمن البشرية، وفي غياب التهديدات - للسياحة في الفضاء.

المادة 25. الأسطول الفضائي

1. من أجل ضمان حماية كوكب الأرض ومجموعة المدار الفضائي لأسجارديا الفضائية يتم تشكيل أسطول أسجارديا الفضائي وفقا للقانون الدولي للفضاء.
2. يتكون أسطول أسجارديا الفضائي منصات فضائية روبوتية .
3. يخضع أسطول أسجارديا الفضائي في الأوقات العادية للحكومة.
4. لرئيس الدولة والبرلمان الحق في فرض حالة الطوارئ أو الدفاع أو الكوارث تبعاً للقانون اسجارديا. في هذه الحالات، يحق لرئيس الدولة تولي صلاحيات القائد الأعلى.
5. أسطول أسجارديا الفضائي يتعاون مع دول كوكب الأرض والمنظمات الدولية من أجل السلام في الفضاء وحماية كوكب الأرض من التهديدات الكونية.

الفصل السابع

نظام الحكم في أسجارديا



المادة 26. رموز الدولة

1. رموز دولة أسجارديا هي كالتالي:
 - أ) علم دولة أسجارديا.
 - ب) شعار أسجارديا.
 - ج) النشيد الوطني لأسجارديا.
2. يتم اختيار رموز الدولة في أسجارديا بإجراء التسويط بموافقة لاحقة من قبل البرلمان ورئيس الدولة على الوجه المبين في القانون الأسجاردى.
3. "إنسانية واحدة - مجتمع واحد" هو شعار دولة أسجارديا.
4. يتم تعيين وصف رموز دولة أسجارديا واستعمالها بموجب قوانين أسجارديا.
5. على مواطن أسجارديا احترام وحماية رموز الدولة ويترتب على عدم احترام رموز دولة أسجارديا مسؤولية قانونية وفقا للقانون الأسجاردى.
6. إن استخدام رموز الدولة في انتهاك للنظام المقر من قبل قوانين أسجارديا يؤدي إلى المقاضاة وفقا للقانون الأسجاردى.

المادة 27. اللغة

1. قد تصل اللغات الرسمية في أسجارديا إلى 12 لغة مختارة من قبل المواطنين الأسجارديين كلغات تواصل. قد تتغير قائمة اللغات الرسمية لأسجارديا حسب تغير تكوينات المواطنين في أسجارديا.
عملية تحديد وتغيير اللغات الرسمية، ومجالات وخصائص استخدامها يحددها القانون الأسجاردى.
2. ضمانة المساواة بين اللغات الرسمية. لا أحد لديه الحق في فرض قيود أو امتيازات على استخدام أي منها إلا في الحالات التي ينص عليها دستور وقوانين أسجارديا.
3. لكل مواطن الحق في التواصل والتعلم والتربية والإبداع بلغته الأم. وتضمن الدولة لكل فرد الحق في الحفاظ على لغته، وعدم الحيلولة دون استخدامها وتميمتها.
4. وفي علاقة أسجارديا مع دول كوكب الأرض والمنظمات الدولية تستخدم واحدة من اللغات 12 التي تختارها أسجارديا والبلاد التي يكون الحوار معها. ويمكن أن تكون المعاهدات والاتفاقات والمواثيق الدولية الأخرى باسم أسجارديا بأي من هذه اللغات حسب رغبة

الطرف الذي يتم التعاقد معه بناء على اتفاق متبادل بين الطرفين.

5. تسعى أسجارديا في المستقبل إلى أن يكون لها لغة أسجاردية واحدة.

المادة (28) العاصمة

1. إن العاصمة الفضائية لأسجارديا هي "أسجارد" أو "أسجارد الفضائية" والتي تقع في الوقت الحالي على قمر صناعي أو أقمار صناعية قرب مدار الأرض في المجموعة المدارية (المحليات). يمكن فيما بعد أن تكون العاصمة على "سفينة فضائية" وبالتالي، على مجموعة أقمار (المحليات) تبعاً للقانون الفضائي الدولي.

2. إن أسجارد الفضائية بوابة معلومات ومكان افتراضي لتواجد الهيئات العامة الحكومية لأسجارديا، ومواطنيها وكل البنية التحتية. بما فيه قطاع الأعمال، البنوك، التأمين، القانوني، أي تي، وشركات البث التلفزيوني، والمؤسسات التعليمية الخ. والهدف من العاصمة مخاطبة مواطني أسجارديا وغيرهم من الأفراد ودول كوكب الأرض، والمنظمات الدولية للسلطات العامة المعنية والمسؤولين في أسجارديا.

3. إن المخاطبة الفردية والجماعية لمواطني أسجارديا، وغيرهم من الأفراد والجهات المعنية في الهيئات العامة للمسؤولين في أسجارد تتم بشكل إلكتروني يوفر تحديد وتوثيق الجهة المخاطبة من خلال استخدام الوسائل الافتراضية لعاصمة أسجارديا.

4. عاصمة أسجارديا الأرضية "أسجارد" أو "أسجارد الأرضية" في حال وجود أراضي أسجاردية (طبيعية أو اصطناعية، على سطح صلب أو مائي مقام بصفة قانونية على أراضي دولة من كوكب الأرض أو غير تابعة لدولة محددة من كوكب الأرض) هي مقر الهيئات الحكومية لأسجاردية عند الحاجة ومكان تركز مجموعة الأجهزة البرمجية الأرضية لأسجارديا.

5. يحدد القانون الأسجاردية وضع العاصمتين، والنظام القانوني لمواقعهما وكيفية عملهما لا سيما استخدام العواصم للموارد.

المادة 29. العلاقات الخارجية

1. تنتهج أسجارديا سياسة خارجية انطلاقاً من رسالتها وقيمتها العليا، وكذلك المصلحة العامة.

2. تحقيق الاعتراف القانوني والدولي بأسجارديا، بما في ذلك إنشاء العلاقات الدبلوماسية مع دول كوكب الأرض وفتح السفارات والقنصليات في أراضي هذه الدول هي واحدة من أهداف السياسة الخارجية لأسجارديا.

3. توجد أسجارديا ممثلين لها في جميع قارات كوكب الأرض.

4. في السياسة الخارجية، تسعى أسجارد لت تحقيق توازن شامل في الفضاء، والكواكب ومصالح الدولية الخاصة.

5. تقوم أسجارديا ببناء علاقات والتفاعل مع الدول الأخرى بموجب المعاهدات والاتفاقات الدولية التي تبرمها هيئات الدولة المعتمدة.

6. القواعد العامة المعترف بها والمعايير والمبادئ للقانون الدولي هي جزء لا يتجزأ من النظام القانوني لأسجارديا فهي تتمتع بالأولوية على قوانين أسجارديا إن لم تستهدف رسالة أسجارديا ووجودها.

7. في حال التسوية في المنازعات الدولية لاسجارديا، تسعى لإبرام اتفاقيات ضمن اطار شاملة وملزمة في التحكيم الدولي.

المادة 30. سلطة الدولة

1. تقر السلطة المركزية بشكل مباشر من قبل المواطنين عن طريق الاستفتاءات.

2. تطبق السلطة المركزية في أسجارديا بالأخذ بعين الاعتبار الفصل بين السلطات التشريعية (البرلمان) والتنفيذية (الحكومة)، والقضائية

(المحاكم)

3. الإشراف والرقابة. يترأس رئيس الدولة نظام أجهزة الدولة ولا ينتمي إلى أحد فروع السلطة.
4. تحدد صلاحيات أجهزة الدولة بموجب الدستور والقانون الأسجاردى.
5. أسجاردى عبر أجهزة الدولة والمسؤولين مسؤولة عن تنمية الدولة في جميع مجالات ونسيج الحياة وفقا للقيم العليا ورسالة أسجاردى من خلال تطبيق أحكام معينة من الدستور وتشريعات أسجاردى واستخدام الموارد المركزية.

الفصل الثامن

الإدارة الحكومية لأسجارديا



المادة 31. النظام القانوني

1. إن الدستور الأسجاردى هو أساس النظام القانونى فى أسجاردىا. ويتمتع الدستور الأسجاردى بالقوة التشريعية والتنفيذية المطلقة.
2. تشمل المواثيق القانونية فى أسجاردىا ما يلى:
 - (أ) القرارات المتخذة فى الاستفتاء.
 - (ب) المرسومات الصادرة عن رأس الدولة.
 - (ج) الأحكام .
 - (هـ) أحكام المجلس الفضاىى الأعلى.
 - (ز) احكام الحكومة.
 - (ح) أحكام غرفة التجارة.
 - (ط) أحكام مكتب المدعى العام.
 - (ك) أحكام بنك الدولة.
 - (م) والاتفاقات الدولية.
3. يتم تطبيق الدستور والنصوص القانونية لأسجاردىا فى كافة أراضي أسجاردىا وتعمم على جميع مواطنيها بغض النظر عن مكان تواجدهم. فى حال وجود تناقضات بين الأحكام القانونية للدولة ومكان تواجد المواطن الأسجاردى وأنظمة أسجاردىا إن كان هذا التناقض غير مقبول فى المعاهدة الدولية لأسجاردىا فإن لمواطن أسجاردىا الحق فى الخضوع لقوانين مكان تواجده.
4. إن القوانين والمواثيق القانونية الأخرى المعتمدة فى أسجاردىا، يجب أن لا تتعارض مع دستور أسجاردىا أو تحريف أحكامها. فى حال كانت القوانين والمواثيق القانونية الاسجاردية مخالفة للدستور اسجاردىا فإنها تعد لاغية أو باطلة تبعاً للقانون السارى فى أسجاردىا.
5. لايمكن أن تكون المعاهدات الدولية المبرمة من قبل أسجاردىا مخالفة للدستور الأسجاردى وتصيح جزءا من نظامها القانونى.
6. تعترف أسجاردىا بالمبادئ والمعايير الدولية العالمية.
7. ينظم الدستور والقوانين فى أسجاردىا مقتضيات الإعداد والمراجعة و القبول و الإعلان الرسمى، ترتيب نفاذ التشريعات ، التفسير ، تنظيم الأعمال القانونية، وكذلك صحة وطرق حل التناقضات (التصادم) بين الأعمال القانونية.

المادة 32. رأس الدولة

1. رأس الدولة هو المسؤول الأعلى في أسجارديا، وهو الضامن للدستور اسجارديا يحدد التوجهات الرئيسية للسياسة الداخلية والخارجية يمثل الدولة في الداخل والخارج. ويقوم بسلطات القائد الأعلى في اسجارديا: وعير مطالب بوكالة عامة.

2. الأب المؤسس و أول رأس للدولة هو الرئيس المنتخب بالتصويت بتاريخ 20/01/17 (20 كانون الثاني 0001 بحسب التقويم الاسغاردي) و استفتاء 18 حزيران 2017 (1 اسgardا 0001 بحسب التقويم الاسغاردي)، إيغور آشوربيلي. من يوم نفاذ دستور اسجارديا رأس الدولة يتولى هذا المنصب لمدة 5 سنين.

3. الحد العمري الأقصى للبقاء في منصب رأس الدولة هو 82 سنة.

4. قبل سنة من الوصول إلى الحد العمري أو في حالة الاستقالة الطوعية للرئيس، يقدم الرئيس مرشحاً بناءً على القرابة الأسرية أو سبب آخر لمنصب رأس الدولة. ويرشح اثنان آخران أو نفس المرشحون من قبل البرلمان والمجلس الفضائي الأعلى للقيم. وتطرح مسألة انتخابات رأس الدولة في استفتاء وفقاً للقانون الأسجاردي.

5. يمكن انتخاب أي مواطن لمنصب رئيس الدولة الثاني أو اللاحق على أن لا يقل عمره عن 50 سنة ولا يزيد على 65 سنة، لديه جنسية فضائية لمدة لا تقل عن خمس سنوات قبل ترشيحه لمنصب رئيس الدولة، وأن يكون صحيح البدن و العقل قادراً على ممارسة صلاحيات رأس الدولة.

6. في حال وفاة رأس الدولة ، أو استقالته، فقدان قدرته بشكل دائم أو إعلانه في عداد المفقودين، فضلاً عن غيرها من الحالات المقررة في القانون تنتقل صلاحيات رئيس الدولة مؤقتاً إلى نيابة المجلس الفضائي الأعلى حتى إزالة العوائق أمام رئيس الدولة من تنفيذ صلاحياته، أو حتى تنصيب رئيس جديد.

7. تحدد إجراءات انتخاب رأس الدولة وتنظيم أنشطته وفقاً للقانون اسجارديا.

8. يمكن عزل رأس الدولة من قبل البرلمان وفق القانون في الحالات التالية:

(أ) عدم استمرار الرئيس بممارسة واجباته والصلاحيات المعطاة له لأسباب صحية.

(ب) توجيه المدعي العام تهمة الخيانة و المخالفة الرعناء لدستور اسجارديا أو جريمة خطيرة أخرى، تؤكد بمحكمة.

9. رأس الدولة:

(أ) يعين ويقيل:

ممثل المجلس الفضائي الأعلى

القضاء العام

رئيس غرفة التجارة

ممثلي أسجارديا في قارات كوكب الأرض

المفوضين فوق العادة لأسجارديا في دول الأرض.

(ب) حق رفض أي طرح وفقاً للدستور والقوانين الأسجاردية والترشيحات: رئيس الوزراء، وأعضاء المجلس الفضائي الأعلى والقضاة

ورئيس مجلس إدارة مصرف الدولة، والنائب العام، الديوان الملكي، وكذلك لديه الحق في عزلهم من مناصبهم.

ج) يعين تاريخ انتخابات أعضاء البرلمان وفقاً للدستور والقانون الأسجاردى، ولديه الحق كذلك في حل البرلمان بالتوافق مع دستور اسجارديا.

ز) يقوم بإجراء المفاوضات وتوقيع المعاهدات الدولية، وتصديق الوثائق، وقر وثائق التفويض وخطابات الاستدعاء الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين.

هـ) يقدم مشاريع القوانين إلى البرلمان، يوقع القوانين المعتمدة من قبل البرلمان أو يعيدهم بدون توقيع مع إدخالهم حيز التنفيذ، ويكون له الحق في نقض القوانين التي اعتمدها البرلمان.

هـ) منح أوسمة حكومية، وألقاب فخرية .

ز) إصدار العفو.

ح) تشكيل كتلة إدارة رأس الدولة -هيئة منظمة لأنشطة رئيس الدولة.

و) إنشاء هيئات استشارية وتشاورية لضمان تنفيذ سلطاتها.

ي) ممارسة الصلاحيات الأخرى المنصوص عليها في الدستور والقوانين الأسجارديا.

10. يصدر رأس الدولة مراسيم لأجهزة إدارة الدولة و مواطني أسجارديا. لا يجب أن تتعارض المراسيم الصادرة عن رئيس الدولة مع دستور وقوانين أسجارديا.

المادة 33. برلمان

1. البرلمان مكون من هيئة تشريعية حكومية واحدة، تمثل جميع مواطنين أسجارديا.

2. يتكون البرلمان من 150 عضواً، ينتخبون في انتخابات عادلة ومباشرة بناء على مبدأ اللغات الرسمية 12 في أسجارديا. مع مراعاة الحصة للغات الأخرى بالتوافق مع القانون الاسجاردى

3. يتم انتخاب أعضاء البرلمان لمدة خمس سنوات من بين مواطني أسجارديا البالغين 40 عاماً.

4. تقوم اللجنة المركزية للانتخابات بإجراء وتحديد نتائج الانتخابات بما يوافق القانون الاسجاردى.

5. يمكن لنفس الفرد أن يكون عضواً في البرلمان دون تحديد انتهاء الولاية.

6. ينتخب أعضاء البرلمان رئيس البرلمان وممثليه من بين أعضاء هيئته.

7. تعقد اجتماعات البرلمان بشكل حضوري أو غيابي باستخدام الوسائل الإلكترونية، ويمكن أن تكون مفتوحة أو مغلقة بالتوافق مع القانون الاسجاردى.

8. حضور ممثلي الهيئات الحكومية في جلسات البرلمان عند دعوتهم إلزامي.

9. يمكن رأس الدولة حل البرلمان. مسألة حل البرلمان يمكن أن يطرحها المدعي العام في المحكمة أيضاً. في حال الموافقة على الحجج المطروحة فإن المحكمة لديه الحق في حل البرلمان وفقاً للقانون الاسجاردى.

10. اختصاصات البرلمان هي كالاتي:

(أ) اعتماد قوانين أسجارديا.

(ب) يقوم رئيس الحكومة أو مجلس القيم العليا بتعيين الحكومة، رئيس إدارة مصرف الدولة والفاض بناء على اقتراح من المجلس الفضائي الأعلى، وعزلهم من مناصبهم.

(ج) تعيين وإقالة الوزراء باقتراح رئيس الحكومة.

(د) تعيين وإقالة محاسبين غرفة التجارة.

(د) تعيين انتخابات رأس الدولة.

(هـ) اتخاذ قرار استقالة الحكومة ووزراء معينين.

(ز) الموافقة على قرار رأس الدولة بفرض حالة الطوارئ في البلاد.

(ح) تعيين الاستفتاءات.

(ط) عقد جلسات استماع وتحقيقات برلمانية، بما في ذلك استدعاء ممثلي هيئات الدولة.

11. يتخذ البرلمان القرارات المتعلقة بالمسائل الداخلة في صلاحيته تبعاً لدستور وقوانين أسجارديا. يحدد القانون إجراءات اعتماد البرلمان لقوانين أسجارديا ومسؤولية مخالفة النظام.

12. يتألف البرلمان من 12 لجنة دائمة، تتوافق في مجال اختصاصها مع الوزارات الحكومية.

المادة 34. الحكومة

1. الهيئة التنفيذية العليا للدولة هي الحكومة.

2. الحكومة هيئة جماعية وتتكون من رئيس الحكومة، نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء. يمكن للحكومة أن تجتمع بشكل حضوري أو عن بعد أو عبر المراسلة الإلكترونية.

3. يتكون نظام هيئات الدولة التنفيذية من 12 وزارة، بما يتوافق مع بنية لجان البرلمان الدائمة.

4. يعين رئيس الوزراء من قبل البرلمان بناء على اقتراح المجلس الفضائي الأعلى بعد موافقة رئيس الدولة. تحدد ترشيحات الوزراء من قبل رئيس الحكومة ويوافق عليها البرلمان. يمكن أن يعين مواطن أسجارديا لمنصب وزير على أن لا يقل عن 35 ولا يزيد عن 60 عاما حاصل على تعليم عال ومؤهلات وخبرة مهنية في إدارة الفرع، قادراً جسدياً وعقلياً على ممارسة صلاحيات الوزير. يقوم أعضاء الحكومة أصحاب الأعمال الخاصة، من أجل تجنب الصراع على المصالح بتسليم إدارتها إلى حين استبدال المركز الحكومي في إدارة الأصول بالتشاور مع رئيس الوزراء.

5. يقوم رئيس الحكومة وفقاً للدستور والقوانين الأسجاردية والمراسيم الرئاسية، بتحديد التوجهات الرئيسية لأنشطة الحكومة وتنظيم عملها.

6. يتم تحديد تشكيل وتنظيم أنشطة الحكومة وفقاً لدستور وقوانين أسجارديا.

7. تتضمن اختصاصات الحكومة:

(أ) تطبيق وحماية الدستور الاسجاردية.

- ب) تطبيق القوانين الدولية تطبيق وتقديم مشاريع القوانين والمراسيم وأحكام المجلس الفصائي الأعلى.
- ج) تطوير وإدخال مشاريع قوانين الى برلمان اسجارديا.
- د) تطوير وتقديم مشروع ميزانية الدولة إلى البرلمان وضمان تنفيذه؛
- ز) السيطرة على تنفيذ قرارات الحكومة والدولة والأحكام الأخرى للأجهزة التنفيذية.
- ف) ضمان صيانة وحماية سيادة وأمن الدولة ومواطنيها، وحماية كوكب الأرض.
- ق) ضمان الحفاظ وحماية المصالح الوطنية.
- هـ) معالجة مسألة منح أو حرمان الجنسية الفصائية.
- ز) تبادل العلاقات الخارجية.
- ح) إدارة الدين العام.
- و) تنظيم المعلومات لدعم الإدارة العامة والرصد الإحصائي.
- ع) تقوم بتهيئة القاعدة العلمي لأنشطة السلطة التنفيذية، وتطوير القرارات الإدارية والخطط والتنبؤات وبرامج التنمية الوطنية وتوقعات نتائج القرارات.
- ل) مراقبة العمليات الاجتماعية وتفاعل المواطنين مع بعضهم.
- م) مراقبة أداء الأجهزة التنفيذية الدولة.
- غ) ضمان شرعية وحقوق وواجبات المواطنين، وحماية النظام العام.
- س) تنظيم نظام تدريب هيئة الموظفين لاستلام وظائف الخدمة العامة، وإنشاء احتياطي موظفين.
- ن) أي قضايا أخرى وفقاً للدستور والقوانين في أسجارديا، والمراسيم الصادرة عن رئيس الدولة والالتزامات الدولية.
8. القوانين المعينة لاسجارديا وينبغي إدراج كل الإيرادات والنفقات في ميزانية أسجارديا، التي يجب أن تكون متوازنة في الإيرادات والنفقات. تغطي احتياجات الأجهزة الحكومية
- وينبغي على إدارة أسجارديا والشركات الحكومية أن تمنع التحميل الزائد من قبل دافعي الضرائب وضمان اتساق الظروف المعيشية على إقليم الدولة القوانين المعينة لاسجارديا.
9. إذا لم تتم الموافقة على ميزانية العام المقبل من قبل القانون الاستجاردى قبل نهاية السنة المالية، فإن للحكومة الحق، قبل دخوله حيز التنفيذ، إجراء النفقات الضرورية:
- للحفاظ على المؤسسات القانونية لاسجارديا والأنشطة المحددة بقانون استجارديا؛
- لأداء الالتزامات الشرعية الأسجاردية.
- لمواصلة أعمال وخدمات أخرى، إذا كان في ميزانية العام السابق موافقة على المقدار المناسب.
10. ويصدر الحكومة المراسيم، في إطار سلطاتها عملاً بالدستور والمعاهدات الدولية والمراسيم الصادرة عن الرأس الدولة، وأحكام

المجلس الفضائي الأعلى و الاتفاقات الدولية والقوانين والتوجهات الأخرى.

المادة 35. المحكمة

1. ينفذ العدل في أسجارديا من قبل المحكمة فقط.
2. يتولى المجلس الفضائي الأعلى المكونة من هيئة رئاسية وأربع دوائر - الدستورية والمدنية والإدارية والجناية.
3. يترأس القضاء ممثل ، الذي يعينه رأس الدولة. ويعين البرلمان الممثل للمجلس الفضائي الأعلى.
4. قد يكون القضاة مواطنين من أسجارديا، على أن لا تقل أعمارهم عن 40 ولا تزيد على 80 سنة، يتمتعون بتعليم قانوني عالي وخبرة في مهنة المحاماة لمدة خمس سنوات على الأقل. يمكن للقانون الاسجاردي إضافة متطلبات للقضاة.
5. ينظم القانون سلطات والتشكيل العددي للقضاة في الدوائر، إجراءات تشكيل وتنظيم فعاليات المحاكم، وقوانين اسجارديا
6. وتجرى جلسات الاستماع حضوريا غيابيا، من خلال استخدام الأنظمة الإلكترونية ويمكن أن تكون مغلقة ومغلقة.
7. يتم تمويل المحكمة من ميزانية الدولة فقط وتضمن إدارة كاملة ومستقلة للعدالة في وفقا للقانون الاسجاردي.
8. لا يمكن تغيير أو المساس بحرمة واستقلالية القضاء فهم خاضعون للدستور وقوانين أسجارديا فقط.
9. القضاة تعين مدى الحياة بعد 5 سنوات عمل بتقدير كبير القضاة و رئيس البرلمان بالتوافق مع القانون الاسجاردي.
10. قرارات المحكمة ملزمة لكافة المواطنين الأسجارديين وأجهزة الدولتها.

المادة 36. المجلس الفضائي الأعلى

1. المجلس الفضائية العلية جهاز حكومي خاص لاسجارديا، تحت اشراف رأس الدولة. المقيم للأحكام القضائية النشاط الحكومي مع القيمة العلية لاسجارديا.
2. المجلس الفضائية العلية تتالف من رئيس وأعضاء، يقوم أعضاء المجلس الفضائي الأعلى باختيار رأس الدولة من مواطني اسجارديا بعمر فوق 50 عاما وأقل من 80 عاما، لديه خدمات في مجال بناء الدولة واقتصاد والحقوق وحرية الانسان و العلم والثقافة، والفن، التنوير، الصحة، وتطوير الرياضة، التربية، الأعمال الخيرية والخدمات الأخرى للمجتمع والدولة.
3. وضع والتنظيم القانوني وصلاحيات وترتيبات فعاليات المجلس الفضائي الأعلى منصوص عليه من قبل الدستور والقوانين الاسجارديا.
4. حضور ممثلي الأجهزة الحكومية جلسات المجلس الفضائي الأعلى اجباري. والاجابة على أسئلة المجلس الفضائي الأعلى من قبل أجهزة الدولة اجبارية.

المادة 37. المدعي العام

1. مكتب المدعي العام هو الهيئة الرقابية والإشرافية في أسجارديا.
2. يقوم مكتب المدعي العام بمهام الإشراف والرقابة على الامتثال بأحكام وأنشطة هيئات الدولة، وعمل (أو تقاعس) من الدستور والمواطنين والتشريعات في أسجارديا.
3. يعين النائب العام ويعزل من قبل رأس الدولة بناء على اقتراح من المجلس الفضائي الأعلى لمدة خمس سنوات. ويتم تعيين أعضاء النيابة الآخرين من قبل النائب العام بالتوافق مع القانون الاسجاردي.

المادة 38. غرفة التدقيق

1. إن غرفة التدقيق هي الهيئة التدقيقية والإشرافية في أسجارديا.
2. إن غرفة التدقيق هو جهاز دائم للرقابة المالية في الدولة لتحقيق كفاءة واتساق الميزانية والاقتصاد يتم تشكيلها من قبل البرلمان والقانون الموافق له.
3. وتتألف غرفة التدقيق من رئيس الغرفة والمحاسبين. يعين رئيس غرفة التجارة ويعزل من قبل المجلس الفضائي الأعلى لمدة خمس سنوات. يتم تعيين محاسبي غرفة التدقيق من قبل البرلمان بشكل مستقل لمدة خمس سنوات.

المادة 39. البنك الحكومي.

1. البنك الحكومي لاسجارديا يتحمل مسؤولية سعر الصرف والدورة الاقتصادية والاستقرار الاقتصادي والسيولة في النظام المصرفي ويتم تنظيم أنشطة البنك الحكومي بموجب القانون الاسجاردى.
2. البنك الحكومي يساهم بتطوير الشبكة المصرفية الحكومية والخاصة, ينظم الشروط ومداخل الناتجة عن أنشطة البنوك, الأسرار المصرفية مكفولة حكومياً, الأسرار المصرفية ممكن ان تكون مقننة من قبل القانون الاسجاردى والاتفاقات الدولية
3. حاكم المصرف الحكومي يعين ويعزل من قبل البرلمان ويتقيد رأس الدولة والمجلس الفضائي الأعلى.

المادة 40. اتخاذ وتنفيذ القرارات

1. رأس الدولة الاتجاهات العامة للنشاطات الخارجية والداخلية للسياسة الاسجاردية عن طريق التوجيهات اليومية أو الطارئة و الاجتماعات الحضورية أو الغيابية لأجهزة الحكومية الاسجاردية, رسالة من رئيس الدولة هي وثيقة تخطيط السياسة الداخلية والخارجية للبلاد المقبل ورؤية استراتيجية تهدف إلى ضمان تحقيق مهمة اسكارديا. رسالة من رئيس الدولة إلزامية لتنفيذها من قبل جميع الهيئات الحكومية والمسؤولين في اسكارديا.
2. مع الأخذ بعين الاعتبار رسالة رأس الدولة لتنفيذ دستور اسجارديا و رسالة اسجارديا تنشأ قوانين وخطط وبرامج التطوير الحكومي, القوانين السجاردية تنظم العلاقات الهامة في المجتمع.
3. مواطنين اسجارديا يستطيعون المشاركة في اعداد القوانين عن طريق التقنيات الالكترونية وفقاً للقانون الاسجاردى.
4. لضمان تنفيذ القوانين الاسجاردية يتم اصدار تقاسير وتوضيح للحكومة ووزاراتها وأجهزة الدولة كافة.
5. بهدف تحقيق الاحكام الأجهزة الحكومية الاسجاردية يتم مراقبة (اصدر) الاحكام. المراقبة والتحكم باتخاذ وتنفيذ (اصدا) الاحكام القضائية تتم من قبل أجهزة دولة اسجارديا. وكذلك من قبل مواطني اسجارديا باستخدام التقنية الالكترونية.

الفصل التاسع

اعتماد وتعديل دستور أسجارديا



المادة 41. اعتماد دستور أسجارديا

سيتم اعتماد دستور أسجارديا من خلال تصويت إلكتروني لمواطني أسجارديا - استفتاء.

المادة 42. أول دستور أسجارديا

يتم وضع أول دستور لأسجارديا للاستفتاء من قبل الأب المؤسس، المنتخب شعبياً بتصويت 20. كانون الثاني. 2017 167,837 ألف اسجاردي (20. كانون الثاني. 0001 بحسب التقويم الاسجاردي)، إيغور أشوربيلي. وسيشارك في الاستفتاء على اعتماد الدستور الأول لأسجارديا أفراد تتجاوز أعمارهم 18 عاما، بعد إبرازهم لمعلوماتهم الشخصية من خلال شبكة المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية "الإنترنت" وموافقتهم على الشروط والأحكام المنشورة على الموقع الإلكتروني في شبكة المعلومات والاتصالات "الإنترنت" على موقع <https://asgardia.space>. تاريخ انتهاء قبول الاصوت يقدر من قبل رأس الدولة، هؤلاء الأفراد مواطنون أسجارديون بامتياز قبل اتخاذ قانون الجنسية الفضائية الأسجاردية وسيبقون كذلك برغبتهم لاحقاً.

المادة 43. النصاب القانوني لاعتماد دستور أسجارديا

يعتبر دستور أسجارديا معتمداً وناظداً إذا صوت عليه أكثر من نصف العدد الإجمالي للمسويين من مواطني أسجارديا في تاريخ التصويت، وعند التصويت لأول دستور أسجاردي -حسب الجزء 2 المادة 42 للدستور الحالي.

المادة 44. تغيير دستور أسجارديا

يتم إجراء تعديلات على دستور أسجارديا من خلال التصويت الإلكتروني لمواطني أسجارديا -الاستفتاء. وفقا للقانون الاسجاردي

المادة 45. إجراءات تعديل الدستور الأسجاردي

يمكن أن يقدم رأس الدولة، والمجلس الفضائي الأعلى، والبرلمان اقتراح تعديل دستور أسجارديا، وفقا للقانون أسجارديا.

الفصل العاشر

الأحكام الانتقالية والختامية



المادة 46. حقوق رأس الدولة الخاصة قبل انتخابات البرلمان وتشكيل حكومة

في حال غياب قوانين أسجارديا من أجل تنفيذ أحكام الدستور قبل انتخابات البرلمان الأول وتشكيل حكومة أسجارديا الأولى، يصدر رأس الدولة مراسيم الضرورية التي يعمل بها إلى حين صدور قوانين الاسجارديا المناسبة.

المادة (47) إجراءات خاصة لانتخاب رأس جديد للدولة

إذا تحددت انتخابات رأس الدولة الجديد خلال السنوات الخمس الأولى من تاريخ اعتماد دستور أسجارديا فإن مطلب الدستور بوجود مرشح لمنصب رأس الدولة الفضائية لخمس سنوات لا يطبق.

المادة 48. مدة انتخابات البرلمان الأسجاردي

يتم تعيين انتخابات أعضاء البرلمان في مدة لا تتجاوز الستة أشهر من تاريخ سريان الدستور الأسجاردي. وستحدد إجراءات أول انتخابات بمرسوم من رأس الدولة وفقاً لدستور أسجارديا. بعد تشكيل البرلمان الأول سيتم إجراء قانون بشأن انتخاب نواب انعقاد البرلمان القادم.

المادة 49. مدة تشكيل حكومة أسجارديا

يتم تشكيل الحكومة في مدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر من تاريخ الانتخابات البرلمانية لأسجارديا بما يوافق الدستور والقانون الاسجاردي.

المادة 50. بدء نفاذ دستور أسجارديا

يكون دستور أسجارديا نافذاً في يوم إعلانه رسمياً على موقع <https://asgardia.space> بناء على نتائج الاستفتاء لتاريخ 18 حزيران 2017. (1. اسجاردين 0001 بحسب التقويم الاسكاردي).

إقرار

تم وضع دستور أسجارديا من قبل المجموعة الأساسية التالية مع دعم واسع النطاق من فرق الخبراء الخاصة بهم:

إيفور آشوربيلي

ستييان سولاكشين

رام جاخو

ماركوس غرونباخ

لينا دي وين

ميخائيل سيوكويني

أليسيا فيدور وفا

شارك المجتمع الأسجاردي بفعالية في وضع الدستور. شكر خاص جداً للمتطوعين الذين جمعوا وقدموا كافة تعليقات المجتمع. وتعبير أسجارديا عن امتنانها لجميع الأسجارديين الذين ساهموا في وضع الدستور من خلال التعليقات والمشاركة في المناقشات.

أستراليا: بيلامي بول، جيتينز بنيامين؛

بلجيكا: مارتن سيمون؛ البرازيل: غوتاو همبرتو؛

كندا: بيرغ ريببكا، دنر كريستوفر، كوينسيل باتريس، سكيوان جون، سينسر تمارا؛

مصر: ممدوح محمد؛

فنلندا: فيكات ماتي؛

ألمانيا: كاسكوبوسكي ماتياس؛

غانا: أوفوسو-هين صموئيل؛

اليونان: فاروبوس كريستوس؛

الهند: تشاتور فيدي أوتكارش، تشودري نيخيل كومار؛

إيران: غدراتي فاطمة؛

إيطاليا: دي روزا ستيفانو؛ اليابان: بارتليت ريتشي؛

كازاخستان: ليندا بيلوسيز وفا؛

المغرب: ليدوكس جويل زاهرة؛

نيجيريا: أوكوروفور تشوكوديفو أوزوما؛

باكستان: خواجا فهد نذير؛

الاتحاد الروسي: أونوبرينكو فلاديمير، نوفوسلتسيف ديمتري؛

إسبانيا: بيونو سوزانا؛

السويد: جاكوبسن إيريك، المملكة المتحدة: سينغ-بارتليت وارن؛ الولايات المتحدة

الأمريكية: كاسي تريفيين ديفيد، كول كريستينا، دايش أندرو، فونتانا تشا، فولر-سينف ويليام جي، لي توماس سي، بابينيو، بيتر، بوندز كيفن،

رونتشن كريستينا؛

فنزويلا: مادونا ألبرتو.